

مقامات التجديد في الفقه الإسلامي - فضيلة الشيخ محمد الحسن

الدو

لييب نجيب

سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته. ايها الجمع الكريم ونسعد في هذا اليوم الطيب المبارك. زيارة سماحة العلامة الشيخ محمد

سنبتدوا من كبار علماء العالم الاسلامي الذي ادركنا اثاره الطيبة المباركة من علم نافع ومن عمل - 00:00:00

صالح للقدوة المباركة تجوب قارات الاقطار المختلفة لرسوخ علمه وثبات قدمه غزارة موسوعيته ولا غرو فهو من اسرة عريقة في العلم الشرعي. من والديه واعمامه واخواله وخالاته وعماته وجداته يتصل في الحديث النبوي الى النبي عليه الصلاة والسلام جهوده

مباركة - 00:00:30

رئيس مركز تكوين العلماء بموريتانيا وله جامعة كذلك تخرج طلاب العلم في مختلف التخصصات هو عضو مجلس امناء الاتحاد

العالمي لعلماء المسلمين. وله حضور فاعل في قضايا الامة. اه الاسلامية - 00:01:10

جديدها وعظيمها وقد زار بلادنا عدة مرات يؤم مساجدها ومدارسها ويلتقي بالعلماء والدعاة معلما ومرشدا ومفقهنا وناصحا ومذكرا

بجهوده النافعة عيد مبارك وان يمتعته بالصحة والعافية. واردنا ان نلتمس هذه السانحة في زيارته التي جاءت - 00:01:30

عطفا على مبادرتي الكريمة من جامعة ام درمان الإسلامية في نشاطها وفي موسمها الثقافي فلن نحظى بهذه السانحة آآ ليحدثنا عن

مقامات الاجتهاد في الفقه الاسلامي في بواقعنا المعاصر. وقد زاوننا في هذا بعض اعضاء المجمع وبعض طلاب الدراسات العليا -

00:02:00

مهتمين بعلوم الشريعة وفقهها ومحاصدها. والشيخ لديه ارتباط في محاضرة اخرى الطالبات في تمام الساعة الثانية عشرة فلا بد في

الحادية عشرة والنصف لذلك ان شاء الله نزاوّل بين من حديثه وبين اعطاء الفرص للتساؤلات والمداخلات. آآ لا احول بينكم وبين

سماحة الشيخ - 00:02:30

العلامة اخوة الاسلامي نرحب بمقدمه الميمون ونتيح له الفرصة ليحاضر فهذا الجمع الكريم فحيّاك الله ونفع بك ورفع قدرك وزالك

توفيقا على مراد الفلاح بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على سيد الاولين والآخرين نبينا محمد وعلى

اله واصحابه ومن اهتدى بهديه واستن بسنته الى يوم الدين - 00:03:00

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. احمد الله تعالى على اللقاء بهذه الوجوه الخيرة النيرة في هذه المعلمة المباركة التي هي صرح من

صروح العلم ان تبقى به هذه الامة وتفخر به وبمشايخ ان يوفقهم ويمد في اعمارهم ويحفظهم بما يحفظ به - 00:03:30

الصالحين لا اخاطب مشايخنا وعلماءنا وانما اخاطب اخواني اه من طلبة العلم والباحثين فاقول لا تغفروا بما سمعتم من الشيخ فانما

يحدث عن نفسه وهكذا كان بعض المشايخ اذا اراد ان يحدث عن غيره - 00:03:50

كأنما ينظر الى نفسه في المرأة فيحدث عن نفسه. وانا لست بهذا المقام وبعضكم يعرف ذلك مثل الدارسين في موريتانيا اخي الشيخ

علي من الاخوة اما الموضوع الذي اختار التحدث فيه او اختيار للتحدث - 00:04:10

بهذا اليوم فهو من الموضوعات الحية التي لابد لمناقشتها دائما. ومن المعلوم ان الفقه في الدين متجدد بطبعه لان الفقه عبارة عن

قضيتين قضية صغرى واقعية وقضية كبرى شرعية القضايا الصغرى الواقعية لا نهاية لها. ففي كل يوم يتجدد من النوازل -

00:04:30

ولله حكم في كل مسألة. فلم يهمل الله اية مسألة من حكم شرعي. اما القضايا الكبرى وهي النصوص الشرعية فهي محصورة قد انتهت ولا وحي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحصرها ليس معناه حصر معانيه - [00:04:56](#)

حافظ عليها لا تنفد والاستنباط منها مستمر وهو فضل من الله يوفق له ما شاء من عبادته وقد امرنا الله بالاعتبار فقال فاعتبروا يا اولي الابصار وارشدنا الى التدبر فقال كتاب انزلناه اليك مبارك - [00:05:16](#)

تدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب. وحض عليه فقال افلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله فيه اختلافا كثيرا وقال افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب اقفالها؟ وقال افلم يدبروا القول ام جاء - [00:05:36](#)

ما لم يأت اباؤهم الاولين. وهذا التدبر به يصلح الانسان لان يكون من اولي الامر من المسلمين. فان وصفهم فقال ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم. فالذين يستنبطون من الكتاب والسنة - [00:05:56](#)

وحتى من كلام اهل العلم وفتاويهم فيلحقون الفروع بالاصول او الفروع بالفروع المشابهة او يخرجونها عليها اولو الامر بان الله قال لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولم يقل لعلموه جميعا. وقياس الفقه آ - [00:06:16](#)

اه في مجال الاجتهاد وتجده هو نظير علم الاقتصاد في علوم الدنيا. فعلم الاقتصاد في علوم الدنيا هو العلم الذي يتم من تغطية الحاجيات غير المحصورة من الموارد المحصورة. فالراتب محصور والحاجيات غير محصورة - [00:06:36](#)

ومريض يأتي ضيف يتجدد امره بالحاجيات غير محصورة. فالعلم الذي يمكنك من تغطية حاجياتك غير المحصورة من موارد المحصورة في علوم الدنيا هو الذي يسمى وذلك انه يدل على ترتيب الاولويات وعلى ترك هامش للربح واقتصد هامش للادخار - [00:06:56](#)

وعلى اه فرص الربح لاستغلالها وتنمية الموارد. اما الاجتهاد في علوم الشريعة فهو ايضا يعالج المشكلة عينها لان النوازل والوقائع غير محصورة والنصوص محصورة. فتعلمون ان آيات القرآن لا تتجاوز - [00:07:16](#)

لا تتجاوز ستة الاف ومئتين وستة وثلاثين اية على اكثر الاعداد في عد آيات القرآن واقل الاعداد ستة الاف ومئتان واربعة عشرة اية. وآيات الاحكام منها حسب اكثر تقدير وهو اختيار القرطبي في - [00:07:36](#)

القرطبي في التفسير وايضا السيوطي في الاكلیل خمسمائة اية. وكذلك ابن الفرس في تفسير هذه الاحكام. والغزالي انها اقل من ذلك. واحاديث الاحكام آ احاديث المروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم في - [00:07:56](#)

كما توقع السيوطي لا تتجاوز ثلاثمائة الف حديث بصحيحها وحسنها وضعيفها وحتى بموضوعها. واحاديث الاحكام منها لا تتجاوز احد عشر الف حديث على حسب توقع الامام البيهقي ومن الناس من رأى انها اقل من ذلك. ومواقع - [00:08:16](#)

اجماع كذلك محصورة وكثير مما عدنا من مواقع الاجماع حصل فيه خلاف هل هو فعلا من مواقع الاجماعية وليس كذلك فلها نحتاج الى استغلال هذه النصوص المحصورة لتغطية كل هذه النوازل غير المحصورة. ولا - [00:08:36](#)

يكون ذلك الا باستثمارها. وهذا الاستثمار يكون بالبحث عن دلالات النصوص. وكما تعلمون ان لها اربعة وجوه تدل منها على المعنى في اللفظ الواحد يدل على المعنى من منطوقه ومن مفهومه ومن دلالاته ومقتضاه وايمائه ومن معقوله - [00:08:56](#)

واوسعها دلالة المعقول وهي القياس. هي اوسع الدلالات على الالفاظ. اوسع دلالات الالفاظ على المعاني هي دلالة المعقول وهي دلالة القياس والفقه اولى من الشعر بقول ابي تمام ولو كان يفنى الشعر وافناه ما قرت حياضك منه في العصور - [00:09:16](#)

ولكنه صوب العقول اذا انثنت كتائب منه اتبعت بكتائب. وهذه الامة تحتاج الى رجوع الى اهل العلم في كل شيء فان الله احوال اليهم عند الجهل. فقال فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. واحال اليهم - [00:09:36](#)

في مواضع الخلاف فقال واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلموا الذين يستنبطونه منهم. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعهد له بمجدين يجددون - [00:09:56](#)

لهذه الامة دينها وامر دينها. وذلك على رأس كل مئة سنة. وهذا التجديد يمكن ان نبهته كما زيادة الايمان. فاهل السنة يرون ان الايمان يزيد وينقص. ولكن اختلفوا في معنى هذه الزيادة - [00:10:16](#)

قال بعضهم معنى زيادته زيادة النصوص التي تؤمن بها فكان ذلك في العهد النبوي بزيادة النزول. لان الله قال واذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول ايكم زادته هذه ايمانا فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا لانه زاد عدد ما - [00:10:36](#)

به من السوء وهم يستبشرون. فتكون زيادة الايمان في العهد النبوي بزيادة النزول. وكذلك زيادة الايمان في العصور الاخرى بزيادة المعرفة والعلم كلما اطلع الانسان على معلومة جديدة ازداد ايمانه لانه يزداد علمه بشرع الله فيصدق بتلك - [00:10:56](#)

التي وصلته عن طريق صحيح متصل بالوحي. القول الثاني ان المقصود بزيادة الايمان زيادة العمل. وما يترتب عليه فما يترتب على القناعة من العمل هو الذي آآ يزيد به الايمان وهذا القول فصل فيه ابن ابي زيد القيرواني حيث قال - [00:11:16](#)

ان زيادة الايمان من زيادة الطاعات. ومعنى ذلك انه كلما ازدادت طاعة الانسان كلما ازداد رسوخ وايمانه وثباته على الحق لان الله قال يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين - [00:11:36](#)

ويفعل الله ما يشاء. والقول الثالث ان زيادة الايمان بمعنى زيادة القناعة وان القناعة مشككة. فانت الان اجزموا بشيء رأيته بعينيك وقلبتة واطلعت عليه حقيقة وتجزم رأيته نورة عجلة وتجزم - [00:11:56](#)

شيء سمعته بالنقل وهو متفاوت. وهذا القول هو اختيار اهل الحديث لان اهل الحديث يرون ان الصحيح درجات. وتعرفون ما ترى العراقي في الالفية ذكره سبع درجات. فقال وارفع الصحيح مرويهما. ثم البخاري فمسلم فما شرطهما حوى - [00:12:16](#)

فشرط الجعفي فمسلم فشرط غيري يكفي فجعلها سبع درجات لكن ابن حبان ذكر ان الصحيح وحده ستون درجة اما ان يكون متواترا وقد اتفق على اخراجه الشيخان مثلا او اتفق على اخراجه كل اهل الحديث. اخبره الجماعة جميعا - [00:12:36](#)

ووصل الى درجة التواتر هذا اعلى شيء. او وصل الى درجة التواتر ولم يخرجهم الجميع. فاخرجه بعضهم هذه درجة دون الاولى او وصل الى درجة التواتر وانفرد به من لا يشترط الصحة. وهذه درجة انزل من سابقتها. وهكذا في التفصيل - [00:12:58](#)

في المشهور ثم المستفيض ثم العزيز ثم الغريب في هذه يطبقها على مستويات الرواية. فذلك التجديد هنا اما ان يكون تجديدا بعث المسائل واستخراجها. فنحن نعلم ان هذه الشريعة محفوظة الاصول لان الله تعهد بحفظ كتابه فقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون قال اهل العلم هذا - [00:13:18](#)

يشمل ما يحتاج اليه من اصول الشريعة. فذلك من السنة ما يحتاج اليه في فقه الدين. محفوظ بحفظ القرآن لانه لو لم يحفظ لما حفظ القرآن لبقيا اشكال في معناه وبقي شيء من تفسيره غريبا. ولذلك فان ابن العربي رحمه الله - [00:13:48](#)

تفسير ايات الاحكام اية سورة المائدة يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اباخران من غيركم ان انتم ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان اغتبتم لا نشترى به ثمنا ولو - [00:14:08](#)

قال ذا قربى ولا نكنتم شهادة الله انا اذا لمن الائمين. فان عثر على انها استحقا اثما فاخران يقومان مقام من الذين استحق عليهم الاوليان فيقسمان بالله فيقسمان بالله لشهادة احق من شهادتهما وما اعتدين - [00:14:28](#)

اذا لمن الظالمين ذلك ادنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها او يخافوا قال هذه اشكال اية في كتاب الله وذلك انه نظر اليها وحدها دون الرجوع الى السنة. فرأى انها من المشكلات في فهمها وتطبيقها - [00:14:48](#)

وتنزيلها على الواقع. جاء القرطبي في تفسيره فقال لا اشكال في هذه الآية بتاتا ولله الحمد. وذلك لانه رجع الى قصة تميم الدارج وابن بداعة في قصة الحق فكان سبب النزول - [00:15:08](#)

فسر للآية وهذا هو سبب النزول. تعين كثيرا على فهم النصوص. اسباب نزول القرآن واسباب السنة هي من اهم ما يعين على فهم النص. وان كانت لا تقتضي تخصيصا. فورود العام على سبب خاص لا يمنع - [00:15:28](#)

عموم الحكم لكن مع ذلك تفهم به مواقع الاشتباه والخفاء في النص. آآ فان اه اه هذه النصوص في تنزيلها على الواقع آآ ايضا يزداد ما استخراج منها من الاحكام. الملمح الاول هو زيادة النصوص نفسه - [00:15:48](#)

المستخرج من النصوص فانتم تعرفون مصطلح الامام الغزالي في المستشفى والمنحول وهو المستثمر وهو المجتهد واستثمار النص

هو والاجتهاد في ضوئه واستخراج المسائل منه. فجعل النتائج والجزئيات بمثابة ثمار وجعل الاصول بمثابة اشجار - [00:16:18](#)
وهذا اصله مروي عن ابن عيينة حيث قال العلم كالشجرة والعمل كالثمرة ولا خير في شجرة لا ثمرة لها ولا ثمرة الا بشجرة. وقد نظم
هذا جدي محمد علي رحمة الله - [00:16:38](#)

عليه فقال العلم من دون العبادة هبى لا يستقر فحر ان يذهب والعلم في التمثيل مثل الشجرة. اما العبادة فمثل الثمرة فضله من جهة
وفضلها من جهة ثمرة واصلها. اذا ازددنا آآ استخراجا للاحكام من الايات - [00:16:58](#)

او من الاحاديث وازددنا استثمارا لها فلا شك ان ذلك مثل زيادة اعداد ما نؤمن به في اكتشافنا النصوص ثم الملمح الثالث فيما يتعلق
بوضوح للدلالة والاطمئنان اليها فان ارتباط الدليل بالمدلول - [00:17:18](#)

اه ارتباط اه مختلف فيه. فكثير من الاصوليين يرى ان المدلول نتيجة للدليل فيرى ان الفروع نتيجة للاصول. ولكن الواقع ان اننا اذا
رجعنا الى التاريخ نجد كثيرا فائمة الاجتهاد دونوا وكتبوا المسائل ولم يذكروا لنا اصولهم. وكثير من المسائل الاصولية انما اكتشفت
وتشققت بعد ذلك - [00:17:38](#)

ولذلك رأيت في هذه المسألة ان الدليل سابق على المدلول لدى الناظر ولاحق له لدى المناظرين دليل سابق على المدلول لدى الناظر
وهو المجتهد. الذي يأتي خالي الذهن الى المصحف ويقرأ او الى صحيح البخاري - [00:18:08](#)

الى الموطأ او الى صحيح مسلم فيقرأ ويستنبط فهذا دليل سابق على المدلول لديه اما المناظر وقد جاء ووجد مذهبا وفروعا قد
جمعت في كتب ويستدل لها فان الدليل لاحق عليه وسيبحث لاحق لديه وسيبحث هو وبذلك يتعدد الدليل لدى لدى المناظر ولا
يتعدد - [00:18:28](#)

لدى الناظرين الدليل الاصيل الذي يستنبطونه المجتهد لا يقبل التعدد. اما اما دليل الثابت الذي يأتي به المناظر فكثيرا ما يتعدد
فتعرفون ابن القيم يقول لهذه المسألة هذه المسألة تثبت من ستة واربعين وجها. فيأتي بكثير من الواجهة والادلة التي لم تخطر على
بال - [00:18:53](#)

سيدي عند استنباط هذا الحكم وانما تخطر على بال المناضل الذي يريد الانتصار لذلك المجتهدين واخراج مسائله. و الكفوي من
الحنفية يقول لا تظن يوسف ومحمد وزفراء والحسن ابن صالح - [00:19:13](#)

ترجع الى هذه الاصول بالكلية. وانما ترجع الاصول اليها. فرأى ان كثيرا من الاصول ترجع الى تلك المسائل لهذا فان آآ ابا زيد الدبوسي
من الحنفية عندما الف كتابه تأسيس النظر جعل فيه اثنين وثمانين - [00:19:33](#)

اصلا كل اصل ينتظم بعض الفروع فاول اصل الاصل في الخلاف بين ابي حنيفة من وجهه والصاحبين من وهذا جعل فيه عددا من
القواعد منها قاعدة آآ ما غير الفرض في اوله غيره في اخره عنده لا عندهما - [00:19:53](#)

ما غير في اوله اي في استمراره مبطل عند ابي حنيفة وغير مبطل عند الصاحبين وهذه القاعدة لها اثني عشر فرعا وهي
المعروفة عند الحنفية بالقاعدة الاثني عشرية ليست شيعية هي سنية ولكنها اثناء عشرية - [00:20:13](#)

السنة آآ هنا نجد ان هذه الفروع اصلت فيما بعد وجعل لها اصل وهو لاحق على فروعيتها والاجتهاد في تجديد الفقه آآ يرجع الى
مراتب الاجتهاد قد اشار اليها شيخنا - [00:20:33](#)

الان في الكلام الذي سمعتم من مراتب الاجتهاد ستة لدى الاصوليين. المرتبة العليا المطلق الاجتهاد المطلق هو لمن لا يرتبط بفهم امام
ولا قواعده وهو مستقل تماما في نظره وقد كان هذا متيسرا في بداية تدوين الفقه لان الناس اذاك العلماء جميعا اذاك غير مقلد -

[00:20:53](#)

في اصلهم فالاصل الصحابة جميعا الاصل انهم غير مقلدين لكن الذين وصلوا منهم الى رتبة الاجتهاد عدهم النسائي اثنين وعشرين
وعده ابن حزم ثمانية عشر قال لم يصل الى درجة الاجتهاد من الصحابة الا ثمانية عشر. والنسائي قال بل وصل الى درجة الاجتهاد من

- [00:21:23](#)

اثنان وعشرون وعدهم ما بين الرجال والنساء. والتابعون المجتهدون فيهم اكثر من المجتهدين في الصحابة اتباع التابعين

المجتهدون فيهم اكثر من المجتهدين في ايام اتباع في ايام التابعين. لان الاحتمالات ذاك غير لم تحصر بعد - [00:21:43](#)

اما اليوم فمن النادر ان تجد مسألة قد بحثها الاولون الا وقد اتوا على كل اوجهها. فلا يمكن ان تحدث فيها نظرا جديدا الا بتلفيق بين

الانظار السابقة غالبا. ولهذا نجد كثيرا من الروايات في المسائل - [00:22:03](#)

اه ثلاث عشرة مسألة روي عنه في كل مسألة عشر روايات. عشر روايات للامام احمد في ثلاثة عشرة مسألة كل مسألة فيها عشر

روايات. الامام مالك احصينا له ما بين المدونة والعتبية اه ثمانية - [00:22:22](#)

وتسعين مسألة رجع فيها عن قوله الأول. الشافعي له المذهب الجديد بكامله إذا قورن بالمذهب القديم نجد فرقا شاسعا وكبيرا آ آ

ابو حنيفة او في المذهب الحنفي ما يسمى بظاهر الرواية وما يسمى بوجه الرواية وما يسمى بالنوادر - [00:22:42](#)

فالنوادر ما كان زائدا على كتب محمد بن الحسن الستة التي جمع فيها وفقهه هو ثم ذكر النوادر وهي غير المروي فما كان من وجه

الرواية هو الكتب الستة وما زال - [00:23:02](#)

قضى عليها فهو من النوادر. آ بهذا آ نعلم ان آ تجديد الاجتهاد كان لدى الائمة المجتهدين وهم الطبقة العليا من المجتهدين. وان هذا

مطلوب في كل مسألة. لو بحث مسألة حتى ايقن من نفسه انه لا - [00:23:18](#)

يستطيع ان يزيد بحثا فيها. ويفتى فيها ثم جاءت المسألة عينها. بعد اسبوع يجب عليه تجديد الاجتهاد فيها من جديد ولهذا فان عمر

كتب الى ابي موسى في كتابه في القضاء - [00:23:38](#)

قضاء قضيت فيه بالامس فراجعت فيه نفسك فهديت فيه الى رشدك ان ترجع الى الحق. فان الحق قديم لا ينقضه شيء وان الى

الحق خير من التماذي في الباطل. وعمر نفسه لما قضى في التركة في المسألة الحمارية او اليمية - [00:23:53](#)

او المشتركة قضى فيها في البداية بالحكم الذي منع فيه الاخوة الاشقاء. فلما كان من العام القادم تكررت النازلة فاتوه فقالوا هب ان

ابانا كان حمارا او حجرا ملقا في اليم اليست فقال انما هو ثلث فاشتركوا فيه - [00:24:13](#)

مع الاخوة اليوم جاء الاولون يريدون من عمر ان ينقض اجتهاده الماضي وان يشركهم فقال تلك على ما قضيت وهذه على ما نقضي.

فاذا هذه الدرجة العليا من الاجتهاد فيها تجدد وفيها رجوع عن - [00:24:33](#)

من المسائل - [00:24:53](#)